وقيل ايمانا بانه فرض عليه احتسابا بثوابه عند الله وقيل بمعناه
نية وعزيمة وهو ان يصوم على التصديق به والرغبة فيه لوجه الله هو
جلبية به نفسه عشر كبار ربته الرحى منه الخازن وقال المظهر لان
في حديث من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
اي تصديقا بانه حق واحتسابا اي طلبا للاجر لا لقصد رياء ونحوه وفي الشفا
للقاضي عياض عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفتح الرابع لعيد الجمعة ويجوز فتحها
وتقدم ان الرغام بالفتح التراب انه صلى ذكر عنده فلم يصل على
ورغم انف رجل رمضان ولم يغفر له قيل ان يغفر له ورغم انف
رجل ادرك عنده ابواه الكبر فلم يدخلاه الجنة قال عبد الصمد
واحسبه قال احدهما وفي حديث آخر انه عليه الصلاة والسلام
صعد المنبر فقال امين ثم صعد فقال امين فسأله عن ذلك
قال انه جبريل اتاني فقال يا محمد من سمعت بين يديه فلم يصل
عليك فمات فادخله الله النار فابعده الله قل امين فقلت امين
وان كان دعا خائبة الدعاء بانه لك فبعد الحكم عليه بانه دخل
النار وقد يقال انه قوله فابعده الله اراد به الدعاء بطول المقام
في النار او ابعده الله عن دخول الجنة او بطول مقامه في النار
بهذا وفي الشفا في فيمن قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له
ما تقدم من ذنبه وجاء في رواية انه يغفر لمن قام رمضان ايمانا
واحتسابا ما تقدم من ذنبه وما تأخر انتهى كان الصيام يشهد
الصوم ايمانا واحتسابا بما تقدم من ذنبه وما تأخر وكذا
من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا وقد ذكره كذلك الحافظ السيوطي
في مؤلفه فيما يكفر الذنوب المتقدمة والمتأخرة فقال اخرج
احمد عنه انه هو رفع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

منه صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر منه
واخرج النسائي في الكبرى وابن ابي شيبة في مصنفه عن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ومن قام ليلة القدر ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر انتهى وبقية الكلام
ذكر فيقول صح

وجاء في رواية يغفر له بكل قذى منه ما تبعه منه
منه ذنبه مقدما او اخرا لكنه تأويل لهم فيه داجر اي فيه قول او اخرا الى ما ذكر
العسقلاني من الاحتمال وجوابه فيه هذا فانه قال في حديث من
قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ما نصه زاد النسائي
في السنن الكبرى من حديث ابي سعيد وما تأخر وقد تابع قتيبة
على هذه الزيادة جماعة لا يشكل بانه المغفرة تتعدى بمن ذنبه
والمتأخر ليس بذنوب لهم بان بعد فكيف يغفر واجيب بان ذنوبهم تقع
مغفورة وقيل هو كناية عن حفظ الله اياهم في المستقبل كما قيل في
قوله عليه الصلاة والسلام فيما يروى عن الله اطلع عليهم فقال اعملوا
ما شئتم فقد غفرت لكم وعن رجل لا حتى يمر ورود النقل بخلافه فقد شهد
مصطفى بعيد بما وقع منه ما وقع في حق عائشة رضي الله عنها كما في
الصحيح الذي المراد منه وقلت قد ذكر الحافظ ابن حجر فيه ذلك اجوبة
ثلاثة مقال في حديث اهل بعد المذكور ان الامر فيه للتكرير والمراد
ان كل عمل بالتقوى لا يوخذ به الا الوعد الصادق وقيل المعنى
انه اعلمهم السنة تقع مغفورة كانها لم تقع وقيل ان ذلك دال على الامر هو
حفظوا فلا تقع منهم معصية انتهى وانظر ما وجه المغايرة بين الاول والثاني
وقال في محل اخر وقد نظر لما وقع في قصة قدامة بن مظعون
بل مغفورة فانه شهد بدرا واحدا وغيرهما مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم